

أحكام القرآن

@ 269 @ بالوسط منه وقد بسطنا ذلك في الرسالة الحاكمة على الأيمان اللازمة وهناك

يستوفي الناظر غرضه منها وإعز وجل أعلم وبه التوفيق \$ الآية الثامنة \$.

قوله تعالى (!) .

فيها عشر مسائل \$ المسألة الأولى \$.

روى الترمذي وغيره عن ابن عباس قال أتى أناس النبي فقالوا يا رسول الله أنأكل ما نقتل

ولا نأكل ما قتل الله فأنزل الله تعالى (! !) إلى قوله (! !) \$ المسألة الثانية قوله

تعالى (!) \$.

يقضي بدليل الخطاب على رأي من قرأ ألا يؤكل ما لم يذكر اسم الله عليه لأنه علق الحكم وهو

جواز الأكل على أحد وصفي الشيء وهو ما ذكر اسم الله عليه فيدل على أن الآخر بخلافه بيد أن

الله تعالى بين الحكمين بنصين وتكلم فيهما بكلامين صريحين فقال في المقابل الثاني (! !)

(\$ المسألة الثالثة قوله تعالى (!) \$.) !

المعنى ما المانع لكم من أكل ما سميت عليه ربكم وإن قتلتموه بأيديكم وقد بين الله

لكم المحرم وأوضح لكم المحلل فإن من حرم عليك معنى خاصيا أباح ما سواه فكيف وقد أذن له

في القتل والتسمية عليه وأكله فكيف يقابل ذلك من